

## هل يجوز الإنتفاع ببطاقات الشحن التي تصرف للمعلمات المتطوعات والخاصة بالعمل ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. تقول السائلة تعمل ادارية في مشروع لتحفيظ القرآن والسنة. عن بعد. واحيانا تقول نرسل اعلان لطلب بطاقات شحن - 00:00:00 معلمات من اجل تسميع الطالبات وفور استلام البطاقات نقسمها على المعلمات المحتاجات للشحن لأن بعض المعلمات متطوعات وفور المعلمة الشحن تفعل خدمة اتصال شهر او أسبوع على حسب تقول سألت احدى المعلمات اذا كان بالامكان الاتصال من هذا الشحن لمصلحة - 00:00:18

الخاصة في بعض الاحيان فاخبرتها انه لا بأس اذا كان الاتصال لا يدخل بالتسميع ومن وقت الطالبات فارسلت لي احدى الاخوات فتوى لفضيلكم بتحريم الاتصال علما اذا نقص الشحن بسبب الاتصال تتکفل المعلمة بشحن الاتصال واذا لم يؤثر كان بها - 00:00:38 الحمد لله رب العالمين. نعم قد افتينا بذلك ولا نزال نفتی به لأن المتقرر عند العلماء ان المسلمين على شروطهم الا شرطا احل حراما او حرم حلالا. وان المنافع وان الوكيل انما ينتفع بعين بالعين - 00:01:01 التي سلمها له موكله في حدود ما اجازه اجاز له موكله. فإذا كنتم انتم في صرفكم لهذه البطاقات يسوغون لهم استخدامها في الامور الشخصية فلا بأس بذلك. ولا حرج ولكن السؤال الذي وردني انكم لا ترخصون في ذلك - 00:01:21 الا يجوز حينئذ لاؤئك المعلمات الفاضلات ان يستخدمن بطاقة الشأن في امورهن الخاصة. لأنهن لأن هذه البطاقة مصروفة لهن في جهة معينة. فلا يجوز لها ان تنتفع بها في غير هذه الجهة التي صرفت - 00:01:41

فإذا أردتن ان تخرجن هؤلاء المعلمات من المحظوظ فلتسمح الادارة التي تتولى صرف هذه البطاقات على المعلمات ان تتصرف المعلمة فيها ولو في امورها الخاصة. فحين اذ يكون - 00:02:01 امر جائزأ ولا بأس به. واما ان تمنع الادارة ذلك او ان تسكت او ان تحدد اوجه الانتفاع ثم تريدون منا ان نقول بأنه جائز فان هذا لا يكون ابدا. فلا نزال على فتنيانا بالمنع والتحريم الا - 00:02:21 اذا اجاز من صرف هذه البطاقات لمصروفة لها ان تتصرف في فيها في حوائجك الشخصية. والا فلا يجوز انت تتصرف فيه هذه البطاقة الا في حدود التسميع فقط. والله اعلم - 00:02:41